

أثر اختلاف الرسم

في التلاوة

رمضان عمر عفان

دولة ليبيا - مدينة مسلاته

1445 هـ - 2024 م

المُلخَص

ليس ركنٌ «احتمالِ الرسمِ العثماني للقراءة» شرطاً لأمرٍ قد مضى، بحيث يقال: لا ثمرة من العلم بالرسم بعد تمييز القراءات الصحيحة من الشاذة، بل له تعلقٌ بالتلاوة لا يخفى، وللخلاف فيه أثر في الوقف والابتداء، والغنة، والإمالة، والحذف والإثبات، والقطع والوصل، والإبدال... ومن هنا بدالي بحث هذا الموضوع، والمشاركة به في المؤتمر الدولي الثالث، وقد استخدمت فيه المنهج التكاملي، مُحصياً الكلماتِ المختلفَ في رسمها، ذاكراً الأثر المترتب على ذلك الاختلاف، منتهياً إلى قواعدٍ كليةٍ تجمع شتات هذا الموضوع.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن
والآله، وبعد:

فإن القرآن الكريم كلام الله تعالى حيثما توجه: متلوا، ومكتوبا،
ومسموعا، ومبصرا، ومحفوظا في الصدور، قال سبحانه: ﴿وَأَنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ
الْعَلَمِينَ ﴿١٦٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٦٤﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٦٥﴾ بِلِسَانٍ
عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٦٦﴾﴾⁽¹⁾، تكلم به جلَّ وَعَلَا فسمعه منه جبريل عليه السلام، وسمعه من
جبريل محمد ﷺ، ومنه ﷺ سمع الصحابة، ومنهم سمع التابعون، وهكذا،
حتى بلغنا غضا طريا، وهذا إسناد القرآن متلوا، فهل للقرآن إسناد مكتوب؟

لم ينزل القرآن الكريم كالتوراة مكتوبا، وما كان النبي ﷺ يقرأ ولا
يكتب⁽²⁾، وقد ضمن المولى سبحانه لنبيه ﷺ بأن لا يضيع مما يوحي إليه
شيء، قال تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَى﴾⁽³⁾، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا
لَهُو لَحَافِظُونَ﴾⁽⁴⁾، وكان من أسباب هذا الحفظ ما أذن به ﷺ من الكتابة،

(1) سورة الشعراء (192-194).

(2) للقرطبي: الجامع (16/375).

(3) سورة الأعلى (6).

(4) سورة الحجر (9).

فُكِّتَبَ الْقُرْآنُ بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ⁽¹⁾، وبذلك تُرِدَّدُ فِي كَوْنِ الرَّسْمِ الْقُرْآنِيِّ اجْتِهَادِيًّا أَمْ تَوْقِيفِيًّا⁽²⁾، وَكَانَتْ كِتَابَتُهُ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ؛ زِيَادَةً فِي التَّوْثِيقِ، ثُمَّ جُمِعَ فِي مَصْحَفٍ وَاحِدٍ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ خَوْفَ الضِّيَاعِ، وَفِي عَهْدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ جُمِعَ ضَبْطًا لِلْقِرَاءَةِ وَمَنْعًا مِنَ الْاِخْتِلَافِ⁽³⁾، وَقَدْ انْتَسَخَ عُثْمَانُ مِنَ الْمَصْحَفِ نُسْخًا، الظَّاهِرُ أَنَّهَا سِتَّةٌ⁽⁴⁾، كَمَا قَالَ ابْنُ عَاشِرٍ:

الْمَدَنِيُّ وَالْمَكِّيُّ وَالْإِمَامِيُّ وَالْكَوْفِيُّ وَالْبَصْرِيُّ مَعًا وَالشَّامِيُّ⁽⁵⁾

ثُمَّ وَجَّهَ الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ عُثْمَانُ مَصْحَفَهُ هَذِهِ إِلَى أَقْطَارِهَا، وَأَمَرَ أَهْلَ تِلْكَ الْأَقْطَارِ أَنْ لَا يَقْرَؤُوا إِلَّا مِنْ خِلَالِهَا، وَبِهَذَا وَافَقَ النُّقْلُ الرَّسْمِيُّ النُّقْلَ الشَّفَهِيَّ أَوْ احْتَمَلَهُ، وَظَلَّ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا: قِرَاءَاتٌ كَثِيرَةٌ، لَا تَكَادُ تَخْرُجُ عَمَّا يَحْتَمَلُهُ رِسْمُ عُثْمَانَ⁽⁶⁾، فَلَمَّا كَانَ عَصْرُ أُمَّةِ الْقِرَاءَةِ الْجَامِعِينَ لِلْقِرَاءَاتِ، وَالنَّاطِرِينَ فِي الْمَصْحَفِ الْعُثْمَانِيَّةِ وَالْمَصْحَفِ النَّاقِلَةِ عَنْهَا، صَنَّفُوا التَّصَانِيفَ النَّافِعَةَ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، وَعَلِمَ الرَّسْمِ الْقُرْآنِيِّ.

(1) يُنْظَرُ: لِلْقُرْطُبِيِّ: الْجَامِعِ، كِتَابِ الْمَنَاقِبِ (3954).

(2) الداني: يُنْظَرُ: الْمُقْنَعِ، (ص: 165)، الزرقاني: مناهل العرفان (1/ 377).

(3) السيوطي: يُنْظَرُ: الْإِتْقَانُ، (1/ 202).

(4) يُنْظَرُ: صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، كِتَابُ: فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، بَابُ: جَمْعِ الْقُرْآنِ (ص: 4987)، الداني:

المقنع (ص: 137-142)، ابن الجزري: النشر (ص: 6-9)، القدوري: الميسر (ص: 31).

(5) ابن عاشر: الإعلَان (ص: 55) بِذِيلِ مَتْنِ الْمَوْرِدِ.

(6) يُنْظَرُ: الزركشي: البرهان (1/ 239)، الجعبري: جميلة أرباب المراصد (ص: 240).

أما الرسم، فإنهم نظروا في المصاحف، فأخرجوا منها ما خالف الرسمَ
الإملائيَّ القياسيَّ، ثم جعلوه تحت أبوابٍ لتضبط، فنشأ ما يُعرف بعلم الرسم،
وصُنِّفت فيه المصنفاتُ الموعِبَةُ: كالمقنع، ومختصر التبيين، والمنصف،
والعقيلة.

وأما القراءاتُ، فإنَّ أئمةَ القراءة استقرؤوا أحوالها وأحوال رواتها،
فاختاروا منها ما استوفى شروط القراءة المقبولة، وصنفوا في ذلك المصنفات
الجامعة، كالكمال، والتجريد، والإقناع، والتلخيص، والسبعة، والتيسير...
وقد اشترط لصحة القراءة أركاناً ثلاثة، جمعها - فيما بعد - المحقق ابن
الجزري بقوله:

فكل ما وافق وجه نحو	وكان للرسم احتمالاً يحوي
وصح إسناداً هو القرآن	فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختل ركنٌ أثبت	شذوذه لو أنه في السبعة ⁽¹⁾

وبعد عرض القراءاتِ الكثيرةِ على هذه الأركانِ المعتبرة، تمايزتِ
القراءاتُ، واستقرَّ الأمرُ على جواز القراءة والإقراء بالصحيح منها فقط، وهي
القراءات العشر من طريقي الحرز والدرّة، ومن طريق طيبة النشر⁽²⁾، أي:
العشر الصغرى، والعشر الكبرى، وهكذا ظلتِ الرسومُ العثمانيةُ تدعم

(1) ابن الجزري: طيبة النشر (ص: 30).

(2) يُنظر: القدوري: الميسر (252).

القراءات القرآنية، وظلت كتب الدراية تصون الرواية وتضبطها، لا غنى لأحدهما عن الآخر.

ولمَّا اُكْتُفِيَ -مؤخرًا- في كل قطرٍ إسلاميٍّ بوجهٍ واحدٍ من وجوه الرسم، وفي القراءة بروايةٍ أو اثنتين، وكانت اختلفت المذاهب في الرسم القرآني، وكذلك اختلفت مذاهب القراء في أصول الرواية، وكان من تلك الأصول باب مرسوم الخط - وقع إغفالٌ أو سهوٌ من أكثر المشتغلين بالقراءة والإقراء عن أثر اختلاف الرسم العثماني في تلاوة القرآن الكريم بقراءاته المختلفة، ومن هنا بدت لي أهمية هذا الموضوع، فاخترت الكتابة فيه وفق المنهج التكاملي.

وتتمحورُ مشكلة البحث في الكشف عن الوجوه الواجبة، أو الجائزة، أو الممتنعة، لدى أداء الكلمات القرآنية المختلف في رسمها، عند القراء العشرة. ولم أقع -بعد بحث أضناني- على دراساتٍ سابقةٍ وافية لهذا الموضوع، وكان هذا أيضًا جوابٌ من سألتُه من المختصين، وإنما وُجد هذا أو شيءٌ منه على ثلاثة أحوال:

[1] ذكرٌ للخلاف الرسمي في كتب الرسم، وللأثر في كتب التجويد والقراءة، دون ربط أحدهما بالآخر.

[2] اقتصارٌ على ذكر خلاف الرسم وبعض آثاره، بغير تأصيل للمسألة، ولا حصرٍ لأمثلة الخلاف الرسمي، ولا بيانٍ لجميع الآثار الأدائية فيها بناءً على اختلاف الرسم.

[3] جمع بين الخلاف الرسمي وأثره، غير أنه مبعثرٌ في كتب الرسم وكتب التجويد والقراءات، لا يظفر به القارئ إلا عرضاً، أو بعناء.

فكان عملي في هذا البحث كالاتي:

[1] قرنتُ بين خلافِ الرسم وأثره في التلاوة، مما ذكره أهل العلم في مظانه منفكاً، وجعلته تحت أبواب الرسم المعروفة.

[2] استقرأتُ الكلمات التي يترتب على الخلاف في رسمها خلاف في الأداء استقراءً تاماً، بحسب ظني، فأثبتُّ ذاك الخلافَ ذاكراً الآثار المترتبة عليه، ولم أستثن منه إلا ما ضعف.

[3] جمعتُ ما تفرَّق في كتب القراءات والتجويد -مما صرَّح فيه بالخلاف والأثر- إلى نظائره المستقرأة.

ثم إنني هيكلتُ البحث على تمهيد، وخمسة مطالب، وخاتمة، فكان

كالاتي:

تمهيد: به وقفان:

الوقف الأول: حدُّ الرسم، وحكمه، وأهم المصنفات فيه، وسبب الاختلاف فيه.

والوقف الثانية: مذاهبُ القراء في مرسوم الخط.

والمطلب الأول: في الحذف والإثبات.

والمطلب الثاني: في المقطوع والموصول.

والمطلب الثالث: في الإبدال (التاءات).

والمطلب الرابع: في الألفات اللينة.

والمطلب الخامس: في الهمز.

والخاتمة: نتائج، وتوصيات.

التمهيد

الوقفه الأولى: حد الرسم، وحكمه، وأهم المصنفات فيه، وسبب اختلافه:

حد الرسم:

الرسمُ القرآني: «علمٌ تعرف به مخالفة رسم المصاحف العثمانية لأصول الرسم القياسي، من حذف، وبدل، وفصل ووصل، ونحو ذلك»⁽¹⁾.

حكم اتباع الرسم العثماني:

قال أبو عمرو الأندرابي: «واتباع المصحف في هجائه واجب، ومن طعن في شيء من هجائه فهو كالطاعن في تلاوته؛ لأنه بالهجاء يتلى»⁽²⁾.

أهم مصنفات علم الرسم⁽³⁾:

إنَّ أمهات كتب علم الرسم القرآني كثيرة، وموضوعاتها ومسائلها مختلفة، منها المصاحف القديمة⁽⁴⁾، ومنها كتب الرسم الأولى: المفقودة والموجودة⁽⁵⁾، إلا أنَّ عَمَدَهَا خمسة:

- (1) القدوري: الميسر (ص: 27).
- (2) الأندرابي: الإيضاح (ص: 143).
- (3) شرشال: مقدمة تحقيق مختصر التبيين (1/ 164).
- (4) القدوري: الميسر (ص: 57).
- (5) المصدر نفسه (ص: 74-79).

الأول: (المقنع في معرفة مرسوم مصاحف الأمصار) للإمام أبي عمرو
 عثمان بن سعيد الداني (ت: 444هـ) رَحِمَهُ اللهُ، اعتمد الإمام الداني فيه على ما نقله
 من المصاحف الأمهات العتيقة مما رآه، وعلى ما سمعه من مشايخه ورواه
 عنهم، وهو الأكثر، وما نقله أيضاً من كتب الأئمة التي تناولت ذلك، كفضائل
 القرآن لأبي عبيد، وقد صرح الداني بأسانيد المقنع ومنهجه ومصادره،
 واستوعب فيه ما حوته الكتب السابقة؛ وكذلك اعتمد مصحف عثمان مرجحاً
 عند الاختلاف، فكان المقنع أصلاً، وظل عمدة لمن جاء بعده⁽¹⁾.

الثاني: (التبيين لهجاء التنزيل) للإمام أبي داود، سليمان بن نجاح
 الأندلسي (ت: 496هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وهو كتاب ضخيم، متعدد الأغراض، ثم إن أبا
 داود اختصر كتابه هذا وسمى مختصره: (مختصر التبيين لهجاء التنزيل) وهو
 المعروف اليوم بـ(التنزيل)، وقد اعتمد أبو داود في كتابه على ما رواه عن
 شيوخه، ومنهم الإمام الداني، وعلى ما رآه من المصاحف العتيقة، والكتب
 المصنفة في علوم القرآن، ويُعد التبيين ومختصره مع المقنع لأبي عمرو
 أصليين، وما سواهما فروع⁽²⁾، وإن كان التنزيل أوسع وأشمل من المقنع،
 والتبيين اليوم في حكم المفقود، والموجود الآن هو مختصره فقط⁽³⁾.

(1) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 130)، القدوري: الميسر (ص: 83)، بوغزالة: مصادر علم الرسم (ص: 28-32).

(2) ينظر: ابن آجط، التبيان (ص: 221، 310).

(3) يُنظر: القدوري: الميسر (ص: 83)، شرشال: مقدمة تحقيق مختصر التبيين (1/ 271-318)،
 بوغزالة: مصادر علم الرسم (ص: 32-36).

الثالث: (المنصف) للإمام أبي الحسن علي بن محمد البلنسي (564هـ) رحمه الله تعالى، وهو -المنصف- أرجوزة¹ اعتمد فيها البلنسي² على شيخه وزوج أمه أبي داود بن نجاح، وهذا النظم شبه مفقود، لم تبق منه إلا أبيات³ حَفِظَتْ بشروح العلماء على بعض كتب الرسم، وفي الجملة، لم يخرج المنصف عن التنزيل إلا في كلمات يسيرة، حتى اكتفي⁴ بالتنزيل عن ذكر المنصف في ذكر الخلاف⁽¹⁾.

الرابع: (عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد) للإمام أبي القاسم بن فيره الشاطبي (ت: 590هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وهي قصيدة رائية، نظم فيها المقنع للإمام الداني، وزاد عليه ست كلمات فقط⁽²⁾.

الخامس: (مورد الظمان في رسم أحرف القرآن) للإمام محمد بن محمد الشريشي، المعروف بالخرّاز (ت: 718هـ) رَحِمَهُ اللهُ، وهو أرجوزة جمع فيها بين الرسوم الواردة في كتب من سبقه، وأكثر اعتماده على التنزيل لأبي داود، بل كاد المورد يكون نظماً للتنزيل، ويليه في الاعتماد المقنع للإمام الداني، ثم المنصف للبلنسي، ذكر منه اثنتي عشرة كلمة، ثم العقيلة للشاطبي، ولم يأت منها إلا بما زادت فيه العقيلة على المقنع⁽³⁾، ثم إنه بظهوره صار هو معول

(1) يُنظر: القدوري: الميسر (ص: 91)، شرشال: مقدمة تحقيق مختصر التبيين (1/ 178)، بو

غزالة: مصادر علم الرسم (36-38).

(2) يُنظر: القدوري: الميسر (ص: 93)، بوغزالة: مصادر علم الرسم (ص: 38-40).

(3) يُنظر: القدوري: الميسر (ص: 94).

المصاحف، والكتب، والكتائب، وقد خُدمَ بكتبٍ كثيرة، بين شرح، واستدراك، وتكملة، فمن ذلك: التبيان: لابن آجط الصنهاجي، وتنبية العطشان: للرجراجي، ودليل الحيران: للمارغني، وفتح المنان: لابن عاشر الأندلسي، والإعلان: لابن عاشر كذلك، وقد ضمَّنه بقايا خلافات المصاحف، مما يحتاج إليه من تخطي قراءة نافع إلى غيرها من قراءات الأئمة.

رسم مصاحف العالم الإسلامي اليوم:

مصاحف زماننا - في الجملة - على الأصول الأربعة: المقنع، والتنزيل، والمنصف، والعقيلة، على ما قرره شراح العقيلة والمورد، فالعمل في القطر الليبي على اختيار الحافظ أبي عمرو الداني، مع إيغال جلي في اعتبار ظاهر النص، والعمل في المصاحف الهندية والباكستانية على اختيار الداني أيضا، ولكن بزيادات الشاطبية وتحريراتها وإطلاقاتها، وإغراق في التأويل واعتبار المفاهيم، والعمل عند المشاركة على ظاهر التنزيل لأبي داود مع الجنوح إلى النصية في أكثر المسائل المحتملة، والعمل عند المغاربة على تنزيل أبي داود مع اعتبار زيادات المنصف وإطلاقاته.

سبب الاختلاف في الرسم:

يرجع اختلاف المصاحف في رسم بعض الكلمات إلى أن الصحابة لما كتبوا المصاحف العثمانية - وهي قليلة بالنظر إلى عدد القراءات الصحيحة -

لم يشؤوا أن يهملوا شيئاً من القراءات، فعمدوا لذلك إلى تجريدها من الضبط، وإلى رسمهما بما يحتمل؛ إذ جمعُ القراءات جميعها في مصحف واحد لا يتأتى إلا بإعادة الكلمة أكثر من مرة، وهذا يوقع في اللبس، ففرقت القراءات على المصاحف بما يحتمله الرسم المؤثر، وكذلك فعل بما لا تترتب عليه قراءة من المرسوم، حيث كتبت ذلك بوجه ورددت عن الصحابة أريد حفظها جميعاً، ولم يكن الخلاف في ذلك كله ناشئاً عن سهو ناقل، أو إسقاط ناسخ⁽¹⁾.

الوقف الثانية: مذاهب القراء في مرسوم الخط:

قد ورد النص عن أئمة القراء في مراعاتهم مرسوم الخط، ومن لم يرد عنه ذلك منهم فإنه مستحسن له، قال الإمام الشاطبي:

وكوفيهم والمازني ونافع

عنوا باتباع الخط في وقف الابتلا

ولابن كثير يرتضى وابن عامر

وما اختلفوا فيه حر أن يفصلاً⁽²⁾

قال الشيخ عبد الفتاح القاضي شارحاً: «ثبتت الرواية عن الكوفيين والبصري ونافع أنهم كانوا يعنون ويهتمون بمتابعة خط المصحف الإمام، وأثر هذا الاهتمام التزامهم بمتابعته في الوقف الذي يكون المقصود منه اختبار

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص: 115)، الأندرابي: الإيضاح (ص: 120).

(2) الشاطبي: حزر الأمان (ص: 31).

القارئ في مدى معرفته بالكلمات التي رسمت في المصاحف على خلاف مقتضى قواعد الرسم المتداولة بين الناس... والمقصود من الوقف على هذه الكلمات - وليست بموضع وقف - أحد أمرين: إما اختبار معرفة القارئ كيف يقف على هذه الكلمات، وإما إرشاده إلى صحة الوقف عليها عند طرؤ طارئ عليه، من ضيق نفس، أو نسيان... وارتضى شيوخ الإقراء واستحسنوا اتباع خط المصحف بالنسبة لابن كثير، وابن عامر، وإن لم ترد عنهم رواية بذلك»⁽¹⁾، وقال ابن الجزري:

وقف لكل باتباع ما رُسم

حذفًا، ثبوتًا، اتصالًا، في الكلم⁽²⁾

قال النويري شارحًا: «أجمع أهل الأداء وأئمة القراء على لزوم اتباع رسم المصاحف في الوقف الاختياري والاختباري، فيوقف على الكلمة الموقوف عليها والمسؤول عنها على وفق رسمها في الهجاء؛ وذلك باعتبار الأواخر من الحذف والإثبات، وتفكيك الكلمات بعضها من بعض ووصلها... هذا هو الذي عليه أئمة الأمصار في كل الأعصار، وقد ورد ذلك نصًا وأداءً عن نافع، وأبي عمرو، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وخلف، ورواه كذلك أئمة العراقيين عن كل القراء بالنص والأداء، وهو

(1) القاضي: الوافي (ص: 148-149).

(2) ابن الجزري: طيبة النشر (ص: 64).

المختار عند المحققين للجميع، ولم يُوجد نصٌ بخلافه، إذا علمت ذلك، فاعلم أن الوقف على المرسوم ينقسم إلى قسمين: متفق عليه، ومختلف فيه، ولم يتعرض المصنف إلا له⁽¹⁾.

وهكذا عامة المصنفين في علم القراءات، يقتصرون من ذلك على ما أثمر خلافاً أدائياً، بخلاف المصنفين في علم الرسم، فإنهم يذكرون المتفق عليه، والمختلف فيه، أثمر خلافاً أدائياً أم لا.

قلت: وإنما حصر الشيخان -النويري والقاضي- أثر الاهتمام بمرسوم الخط في معرفة كيفية وقف الاختبار والاضطرار، وكذلك حصراً أبوابه في الإبدال، والحذف، والإثبات، والوصل، والقطع - موافقةً لترجمة الباب الذي كتبا تحته هذا الحصر والتسيب: (باب الوقف على مرسوم الخط)، وإلا فالأمر أوسع من ذلك، أي: لمرسوم الخط أيضاً أثر في الوصل كما له أثر في الوقف، فمثلاً: المقطوع والموصول من نحو: أن لا، وأن لو... له أثر في جواز الوقف على النون للانقطاع، أو عدم الجواز للاتصال، وهذه ثمرة متعلقة بالوقف اختباراً أو اضطراراً، هذا هو الأثر المذكور.

وهناك أثر آخر وثمره أخرى تُجنى وصلاً، تتعلق بباب أحكام النون الساكنة، وهي الغنة في المنقطع منها دون المتصل، لمن مذهبه الغنة في اللام؛ كونه من الإدغام الناقص، ولا يكون ذلك في ما اتصل من هذا الضرب، ومن

(1) النويري: شرح طيبة النشر (2/ 57-58).

هنا قال الشيخ عبد الفتاح المرصفي في الجهل بهذا الباب: «يُفَوِّتُ عَلَى الْقَارِئِ
أَوْجَهَا كَثِيرَةً مِنْ أَوْجِهَةِ التَّلَاوَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ»⁽¹⁾.

(1) هداية القاري، للمرصفي (2/ 427).

المطلب الأول

الحذف والإثبات

إنَّ عامة ما يندرجُ تحت هذا الباب من القواعد والكلمات لا أثر له في التلاوة باعتبار كل قارئٍ على حدِّته، كالاختلاف في ألف ﴿الْأَعْنَابِ-وَالْأَعْنَبِ﴾ حذفًا وإثباتًا، فإنه لو قرئ لقالون -مثلاً- من مصحفٍ يحذف الألف أو يُثبتها -لم يكن لذلك أثرٌ في التلاوة، بخلاف ما كان من خلافٍ باعتبار اختلاف القراء وتنوع القراء، كخلاف المصاحف في حذف أو إثبات الواو من قوله تعالى: (و) ﴿سَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾، بآل عمران (133)، فإنَّ لاختلاف الرسم هنا أثرًا في تنوع القراءات، وهذا الاختلاف غير مقصودٍ من هذا البحث؛ كون أتباعه واجبًا على قراءة دون قراءة، وقد قال ابنُ عاشر:

فارسم لكل قارئٍ منها بما

وافقه إن كان مما لزمًا⁽¹⁾

قال المارغني: «يتعين أن يُرسم لكل قارئٍ من خلافيات المصاحف برسم المصحف الذي يوافق قراءته، ولا يجوز أن يُرسم له بما يُخالفها، نحو: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ في البقرة، رسم في بعض المصاحف بالواو قبل ﴿قَالُوا﴾ وفي بعضها بإسقاطها»⁽²⁾.

(1) ابن عاشر: الإعلان (ص: 55)، بذيل مور الظمان.

(2) المارغني: دليل الحيران (ص: 805).

وقد خرج عن الأمر الأول -انعدام أثر الاختلاف في باب الحذف والإثبات- كليماتٌ اختلفت في رسمها، ومن ثمَّ اختلفت في الأثر المترتب على ذلك الرسم.

أولاً: خلاف الرسم⁽¹⁾:

إن من المرسوم الذي تتأثر به التلاوة -في قولٍ على الأقل- ما اختلف فيه من الكلمات التي توالى فيها الأمثال وتطرف الثاني، وذلك في ﴿يَسْتَحْيِي﴾ من الحياء أو الحياة، حيث وقعت، و﴿يَحْيِي﴾ من نحو: ﴿يَحْيِي﴾ و﴿يَمِيتُ﴾، حيث وقعت، و﴿أَنْتَ وَلِيِّ﴾ بيوسف، فإنَّ حذف إحدى اليائين من هذه الكلمات إجماعٌ داخلٌ في عموم قول الخراز:

وما يؤدي لاجتماع الصورتين

فالحذف عن كل ذلك دون ميين⁽²⁾

ثم اختلفت في تعيين المحذوف منهما، والأكثر على حذف الثانية، وبه عملٌ في أكثر مصاحف اليوم، وذهب بعض أهل الفن إلى حذف الثانية.

(1) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 380-381)، أبي داود: مختصر التبيين (ص: 108)، القدوري: الميسر (ص: 111).

(2) الخراز: مورد الظمان (ص: 31).

ثانياً: أثر ذلك الخلاف في التلاوة:

يُثمَرُ خلافُ الرسم في هذه الكلماتِ الثلاثِ اختلافاً أدائياً عند الوقف عليها اختباراً أو اضطراراً، وفي المسألة قولان مشهوران⁽¹⁾:

[1] الوقف برَدِّ الياء: (يَسْتَحْيِيءُ / يُحْيِيءُ / وَلِيَّءُ) وعليه الجماهير، بل نُقل الإجماع عليه.

[2] أن ذلك متوقَّفٌ على الرسم: فمن اعتمد حذفَ الأولى؛ وقف بيائين؛ لأنَّ المحذوف إذا توسطت الكلمة لم يؤثر في التلاوة، كما في: ﴿الْأَمِينِ﴾، فكذلك يوقف على هذه الكلمات بيائين: الأولى: مكسورة، والثانية: ساكنة مدية، ومن اعتمد حذف الثانية؛ وقف بياءٍ واحدة، كما هو الأمر في مد الصلة، والزوائد، يُوقف بياءٍ واحدة ساكنة سكوناً صحيحاً، قبلها ساكنٌ صحيح.

والذي يتبادر صوابه القول الآخر؛ حيثُ العملُ بأصلِ القراء في اتباع مرسوم الخط، وهو الذي يقتضيه عمومُ قول ابن الجزري:

وقف لكلِّ باتباعٍ ما رُسِمَ حذفاً، ثبوتاً، اتصالاً في الكَلِم

إلا أن القولَ بإثباتِ اليائين أقعد وأوفق للنظائر؛ لأن حذفها مُقدَّرٌ لا محققٌ، ذكر ذلك ابن الجزري⁽²⁾ وغيره، ومن نظائره الوقف على: (لتستووا/

(1) يُنظر: ابن الجزري: النشر (2/ 158)، القاري: المنح الفكرية (ص: 268)، المرصفي: هداية القاري (ص: 550).

(2) يُنظر: ابن الجزري: النشر (2/ 158).

فأُؤوا/ تَلُّوا)، فإنها بواوين: مضمومة، وساكنة مدية، ولا يُوقَف على الواو الأولى بسكون صحيح إجماعاً.

المطلب الثاني

المقطوع والموصول

اتفق علماء الرسم على وصل كلمات وقطع أخرى، نحو: ﴿حَيْثُ مَا / رَبَّمَا / عَن مَّن﴾؛ فانعدم الخلاف بين القراء في أدائها، إلا من خرج منهم عن أصله في مراعاة المرسوم، وذلك في كلمات محصورة، عنها الشاطبي بقوله: «وما اختلفوا فيه حر أن يفصلاً»، نحو: ﴿وَيَكَّانَ﴾ بالقصص، و﴿أَيَّ مَا﴾، بالإسراء... فهذا الضرب لا أثر له في تلاوة كل قارئ على حدته، بحيث يقال مثلاً: يقرأ الكسائي على وجه الوصل كذا، وعلى وجه القطع كذا؛ إذ لا خلاف في رسم هذا النوع، وإنما الخلاف فيها باعتبار القراءة ذاتها، أما النوع الذي ورد في رسمه خلاف، ثم ترتب على وجود هذا الخلاف أثر أدائي، فكالآتي:

أولاً: الخلاف الرسمي⁽¹⁾:

وذلك في الكلمات والمواضع الآتية:

[1] ﴿إِنَّ مَا / إِنَّمَا﴾ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، بسورة النحل (95).

(1) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 549)، أبي داود: التنزيل (2/ 73-76)، (2/ 181-200)، (2/ 376-410)، (3/ 554-557)، (4/ 1215)، المارغني، دليل الحيران (ص: 303، 323، 523)، (ص: 536-554)، الشاطبي: العقيلة (ص: 24-26)، المهدي: هجاء الأمصار (ص: 122)، السخاوي: الوسيلة (ص: 409)، الحسيني: الرحيق المختوم (ص: 27-32)، القدوري: الميسر (ص: 164-170-171-172)، القاري: المنح الفكرية (ص: 66-73)، المرصفي: هداية القاري (ص: 428-451)، الصفاقسي: غيث النفع (ص: 119-221).

- [2] ﴿هَلْ لَكُمْ (مِنْ مَا / مِمَّا) مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ شُرَكَاءَ﴾، بسورة الروم (27)، وقوله: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ بسورة المنافقون (10).
- [3] ﴿(كُلَّ مَا / كُلَّمَا) رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾، بالنساء (90)، ﴿(كُلَّ مَا / كُلَّمَا) دَخَلَتْ أُمَّةٌ﴾، بالأعراف (36)، ﴿(كُلَّ مَا / كُلَّمَا) جَاءَ أُمَّةٌ﴾، بالمؤمنون (44)، ﴿(كُلَّ مَا / كُلَّمَا) أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ﴾، بالملك (8).
- [4] ﴿فِي مَا / فِيمَا﴾، وذلك في كلِّ من: البقرة (238)، والمائدة (50)، وموضع الأنعام (146، 167)، والأنبياء (101)، والنور (14)، والشعراء (146)، والروم (27)، وموضع الزمر (3، 43)، والواقعة (64)، وقد نصَّ الداني على الخلاف في المواضع الأحد عشر⁽¹⁾.
- [5] ﴿وَأَعْلَمُوا (أَنَّ مَا / إِنَّمَا) غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾، بالأنفال (41).
- [6] ﴿قُلْ (بِئْسَ مَا / بِئْسَمَا) يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾، بالبقرة (92)، ﴿قَالَ (بِئْسَ مَا / بِئْسَمَا) خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي﴾، بالأعراف (150).
- [7] ﴿(أَيْنَ مَا / أَيِنَّمَا) تَكُونُوا يَدْرِكَكُمُ﴾، بالنساء (77)، ﴿وَقِيلَ لَهُمْ (أَيْنَ مَا / أَيِنَّمَا) كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، بالشعراء (92)، ﴿مَلْعُونِينَ (أَيْنَ مَا / أَيِنَّمَا) تَقِفُوا أَخِذُوا وَقْتِكُمْ لَكُمْ﴾، بالأحزاب (61).
- [8] ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ (أَنْ لَّا / أَلَّا) إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾، بالأنبياء (86).
- [9] ﴿عَلِمَ (أَنْ لَّنْ / أَلَّنْ) تُحْصَوهُ﴾، بسورة المزمل (20).

(1) ينظر المقنع (71-72).

[10] ﴿وَ (أَنْ لَوْ / أَلَوْ) إِسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ﴾، بسورة الجن (16).

[11] ﴿(لِكَيْلًا / لِكَيْ لَا) تَحْزَنُوا﴾، بآل عمران (153)⁽¹⁾.

[12] ﴿فَنَادُوا (وَلَاتَ حِينَ / وَلَا تَحِينَ) مَنَاصٍ﴾، بسورة ص (2)، والخلاف

فيها ضعيف⁽²⁾ عند الأكثر، وكذلك ضعف الخلاف في ﴿كَالْوَهْمِ أَوْ وَرَنُوهُمْ﴾ بالمطففين، ولا يصح فيها إلا الوصل⁽³⁾.

ثانياً: أثر الاختلاف في التلاوة:

هما أثران: الوقف على المرسوم، وغنة الإدغام الناقص، ولا يمكن أن تطبق الغنة هنا إلا مع اللام، لعدم الغنة في غيرها من الحروف إلا الراء، وقد عدم المقطوع منه.

(أ) الوقف على المرسوم:

القراء العشرة في هذا الباب على مراعاة الرسم -وصلاً أو فصلاً- لدى الوقف الاختباري أو الاضطراري، فما كان منه مفصلاً، فيوقف على أي جزئيه شاء القارئ، وما وصل منه وقف على جزئه الأخير فحسب، وحيث كان هذا الباب أثلاثاً: متفق على وصله، ومتفق على قطعه، ومختلف فيه؛ وجب مراعاة ذلك، فما اتفقت عليه المصاحف من ذلك، أخذ به قولاً واحداً: وصلاً أو فصلاً، وما اختلفت فيه؛ خير فيه القارئ، ووقف تلاوة بما يلائم اختياره

(1) يُنظر: قدوري: الميسر (ص: 170)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 89).

(2) يُنظر: ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 90).

(3) يُنظر: زكرياء الأنصاري: الدقائق المحكمة (ص: 208).

أو مصحفه الذي يقرأ فيه، وهذا في النقاط الاثنتي عشرة السابقة جميعها، وإن كان الخلاف في النقطة الأخيرة مرجوح، وأنَّ الصحيح الوقف على (ولات) دون (لا)، ويتعين الوقف على تمام (كالوهم) و(وزنوهم).

(ب) الغنة الناقصة في اللام:

قد اختلف أهل الأداء في إدغام النون الساكنة في اللام، هل هو كامل أو ناقص؟ أي: بغنة أو بغير غنة؟ وعامة أهل الأداء على ترك الغنة، ولكن الأخذ بها مذهب صحيح لأكثر القراء من بعض الطرق، قال ابن الجزري:

وَأَدْغِمَ بِلَا غِنَةٍ فِي لَامٍ وَرَا

وهي لغير (صُحْبَةٍ) أَيضًا تُرَى⁽¹⁾

قال النويري شارحًا: «وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع بقاء الغنة، ورووه عن أكثر أئمة القراءة، كنافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب»⁽²⁾.

لكنَّ الأخذ بهذا يستلزم معرفة مواطن الإدغام، ومواطنه في غير باب المقطوع والموصول ظاهرة، ثم هي خفية فيما تشابه مما اتفق عليه وصلًا ووقفًا، نحو: ﴿أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ﴾ بالنمل (31)، و﴿وَأَن لَّا تَعْلُوا عَلَيَّ﴾ بالدخان (18)، وهي أشد خفاءً فيما اختلف فيه من ذلك، وذلك في المواضع الآتية:

(1) ابن الجزري: طيبة النشر (ص: 56).

(2) النويري: شرح طيبة النشر (1/ 557).

[1] (أَنَّ لَأَ / أَلَا) بالأنبياء.

[2] (أَنَّ لَّنَ / أَلَّنَ) بالمزمل.

[3] (أَنَّ لَوُ / أَلُو) بالجن.

فعلى العمل بقطعها رسماً؛ تتعين الغنة إذا غنت نظائرها، كما في: ﴿أَنَّ لَمْ يَرَهُ / مِّن لَّدَنَّهُ﴾، وعلى العمل بوصلها رسماً؛ يتعين ترك الغنة فيها، حتى لو غن غيرها، من مثل: ﴿أَنَّ لَّا يُشْرِكْنَ﴾ بالمتحنة (12)، ﴿أَيَحْسِبُ أَنَّ لَّنَ يَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ بالبلد (5)، ﴿أَنَّ لَوُ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ﴾ بسبأ (14)، وهذا هو المختار عند ابن الجزري تبعاً للداني⁽¹⁾، قال الشيخ الضباع ناظماً وشارحاً:

«وَعَنَّ بِالْخِلَافِ فِي لَامٍ وَرَاً واختير في متصلٍ أَنْ تُحْظَرَاً

... ثم إن ابن الجزري اختار في نشره تبعاً لاختيار الإمام الداني في جامعه - اختصاص هذه الغنة بما رسم مقطوعاً⁽²⁾، وهذا أيضاً قول الصفاقسي⁽³⁾.

تتمة:

في قوله تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ﴾ بالنساء (77)، ﴿مَالِ هَذَا﴾ بالكهف (48) والفرقان (7)، ﴿فَمَالِ الَّذِينَ﴾ بالمعارج (36) تحرير محل الاتفاق والاحتمال:

(1) ينظر: ابن الجزري: النشر (29/2).

(2) الضباع: القول الأصدق (ص: 23).

(3) ينظر: الصفاقسي: غيث النفع (ص: 25-26).

1) خلاف الرسم:

أولاً: اتفقت المصاحف على قطع لام الجر (ل) عن مجرورها في المواضع الأربع⁽¹⁾، بخلاف غيرها، فإنه متصل اتفاقاً، كموضع غافر: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ﴾.

ثانياً: وصل (ما) الاستفهامية بـ(ل) الجرّ أو فصلها عنها لا اتفاق عليه، ولا دليل يقطع بالصواب فيه، وقد نص ابن الجزري على انفصالها لفظاً ومعنى ورسمًا، هكذا: (مال)⁽²⁾، وهو ظاهر كلام المارغني⁽³⁾، والطبلاوي⁽⁴⁾، بينما نص السخاوي على الوصل: (مال)⁽⁵⁾؛ كيلا يظل حرف من حروف المعاني منفرداً، وأكثر المصاحف على قول السخاوي، ولم أقف على غير مصحف الأوقاف يعتمد قول ابن الجزري خالصاً، وكثير من المصاحف يخلط بين القولين، فيصل في موضع ويقطع في آخر، وكثير منها لا يستبين فيه الوصل ولا الفصل.

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص:80)، أبي داود: التنزيل (ص:524)، السخاوي: الوسيلة (ص:436).

(2) ينظر: ابن الجزري: النشر (147/2).

(3) ينظر: المارغني: دليل الحيران (ص:321).

(4) ينظر: الطبلاوي: الشمعة المضية (1/229).

(5) ينظر: السخاوي: الوسيلة (ص:436).

2) أثر الرسم:

إذا انضم إلى الخلاف السابق اختلافُ القراء في الوقف على هذه الكلمة اختبَارًا واضطرارًا، حيث وقف -على مذهب الداني والشاطبي- البصري على (ما) فقط، ووقف الباقرن سوى الكسائي على (ل) فقط، والكسائي بالوجهين⁽¹⁾، وذهب المحققون -كابن الجزري- إلى جواز الوقف على (ما) وعلى (ل) لجميع القراء⁽²⁾، إذا انضم هذا إلى ذاك تحصيل الآتي:

[1] إن قيل بقطع (ما) عن (ل) -وهو قول ابن الجزري وعليه مصحف الأوقاف- فعلى مذهب الداني والشاطبي يكون السبعة سوى الكسائي قد خالفوا أصلهم في اتباع مرسوم الخط؛ إذ لم يقف البصري على (ل) وهي منفصلة، ولم يقف الباقرن على (ما) وهي منفصلة، وفي أخذ الكسائي بالوجهين اتباع للمرسوم، وعلى مذهب ابن الجزري في جواز الوقف على الجزأين فيكون السبعة على أصولهم في المرسوم.

[2] وإن قيل بوصل (ما) بـ (ل) -وهو قول السخاوي وعليه أكثر المصاحف- فعلى مذهب الداني والشاطبي يكون البصري؛ وكذلك الكسائي على وجهٍ قد خالفا أصلهما في اتباع المرسوم، والباقرن على الأصل، وهو الوجه الثاني للكسائي، وعلى مذهب ابن الجزري فيكون السبعة قد خرجوا

(1) ينظر: للداني: التيسير (ص: 251)، الشاطبي: حرز الأمان، البيت: (381).

(2) ينظر: ابن الجزري: النشر (147/2).

عن أصلهم بالوقف على (ما)؛ إذ هو متصل رسماً بما بعده، وهم جميعاً على الأصل بوقوفهم على (ل).

المطلب الثالث

الإبدال (التاءات)

تاءاتُ تأنيثِ الأسماءِ المفردة في كتاب الله تعالى على ضربين: مرسومٌ²⁸ بالهاء اتفاقاً، نحو: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾، بالضحى (11)، ومرسومٌ²⁹ بالتاء اتفاقاً، نحو: ﴿فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾، بالطور (27)، فالذي رُسم منها بالهاء (التاء المربوطة) يُوقَفُ عليه بالهاء اتفاقاً، والذي رُسم بالتاء (التاء المبسوطة) في الوقف عليه خلاف بين العشرة: وقف بالتاء نافعٌ، وابنُ عامرٍ، وعاصمٌ، وحمزةٌ، وأبو جعفرٍ، وخلفٌ، ووقف بالهاء - مخالفاً أصله في اتباع المرسوم - ابنُ كثيرٍ، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب⁽¹⁾.

وأكثر هذا الباب - باب التاءات - لا خلاف في بين المصاحف في رسمه بالتاء أو بالهاء، والقراء في تلاوة ما رُسم منه بالتاء - كلٌّ منهم على أصله في الوقف، وفي الإمالة، ثم هناك سبعُ كلماتٍ، هي: [كلماتُ: بالأنعام (116) وأول يونس (33)] [غيبات: موضعان بيوسف (10)(15)] [آيات: بيوسف (7)، والعنكبوت (50)] [الغرفات: بسبأ (37)] [بينات: بفاطر (40)] [ثمرات: بفصلت (46)] [جماليات: بالمرسلات (33)]، فهذه الكلماتُ اختلف فيها القراءُ جمعاً وإفراداً، فعلى قراءة الجمع ترسُمُ بالتاء، ويوقف عليها بالتاء

(1) يُنظر: القاضي: البدور الزاهرة (1/113).

كذلك، لا يسعُ القارئُ خلافه، وعلى قراءة الأفرادِ ترسُّمُ بالتاءِ اتفاقاً⁽¹⁾، ثم كلُّ قارئٍ على أصله في الوقف، بالتاء أو بالهاء.

أولاً: خلاف الرسم⁽²⁾:

تبقى مما ذكر من هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ﴾ بالأعراف (136)، فإن القراء متفقون على قراءتها بالإفراد، واختلف في رسم تائها، فذكر الداني في (المقنع) أنها بوجهين: الهاء، والتاء⁽³⁾، وكذلك (كلمت) بموضعين: قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بيونس (96)، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بغافر (5)، فهذان الموضعان قد اختلف فيهما القراءُ جمعاً وإفراداً، كما اختلفت فيهما المصاحف - على قراءة الأفراد - بسطاً وربطاً⁽⁴⁾، قال المتولي:

..... وخلفُ ثاني يونس والطولِ فع المعاني⁽⁵⁾

- (1) الحسيني: الرحيق المختوم بشر الوَلُو المنظوم للمتولي (ص: 20).
- (2) يُنظر: أبي داود، التنزيل (511/3) (568/3-569)، (657/4)، الشاطبي: العقيلة (ص: 27)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 94)، السخاوي: الوسيلة (ص: 441)، المارغني: دليل الحيران (ص: 561)، القاري: المنح الفكرية (ص: 74-77)، الحسيني: الرحيق المختوم (ص: 21).
- (3) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 491-492)، دليل الحيران (ص: 317).
- (4) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 494-495)، السخاوي: الوسيلة (ص: 457-461).
- (5) الحسيني: الرحيق المختوم (ص: 20).

وكذلك ﴿فَيْمًا رَحْمَةً﴾ بآل عمران (159)، فقد حكى فيها أبو داود الخلاف⁽¹⁾؛ وكذلك ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي﴾ بالصافات (57) حكى فيها الخلاف أبو داود أيضاً⁽²⁾، والقراء متفقون على الأفراد فيهما.

ثانياً: أثر الخلاف في التلاوة:

يُثمر اختلاف الرسم في موضع الأعراف الآتي:

على وجه رسمها بالهاء (كلمة): يوقف عليها لجميع القراء بالهاء، مع إمالتها وما قبلها للكسائي من الشاطبية والطيبة، ولحمزة من الطيبة⁽³⁾، وعلى وجه رسمها بالتاء (كلمت): يكون القراء في الوقف عليها وإمالتها كل منهم على أصله⁽⁴⁾: الوقف بالهاء لابن كثير، وأبي عمرو، والكسائي، ويعقوب، والإمالة للكسائي، ولا إمالة لحمزة، وكذلك الأمر في: (فبما رحمت) وفي: (ولولا نعمت). وتركّب الخلاف في: (كلمت) بآخر يونس وموضع بغافر، فاختلف فيه القراء جمعاً وإفراداً، واختلفت المصاحف فيه تائه قبضاً وبسطاً: فالقارئ بالجمع لا يسعه إلا الوقف بالتاء، ولا ترسم على قراءته إلا بالتاء: (كلمت)، وأما القارئ بالأفراد فهو المخصوص بخلاف الرسم وأثره في التلاوة: تاء أو هاء، فيتحصل الآتي⁽⁵⁾:

- (1) ينظر: أبي داود: التنزيل (2/269-381)، دليل الحيران (ص: 313).
- (2) ينظر: أبي داود: التنزيل (2/281)، (4/1036)، دليل الحيران (ص: 314).
- (3) ينظر: ابن الجزري: طيبة النشر، الأبيات: (327-330)
- (4) ينظر: المرصفي: هداية القاري (ص: 468).
- (5) ينظر: القاضي: البدور الزاهرة، (1/393)، (2/783)، المرصفي: هداية القاري (ص: 474).

[1] يقرأ بالجمع كل من: نافع، وابن عامر، وأبو جعفر، وهم يقفون بالتاء، ولا خلاف في رسمها -على قراءتهم- بالتاء المفتوحة.

[2] يقرأ بالإفراد كل من: ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف، وهؤلاء السبعة إذا اعتبرنا الخلاف في رسم الكلمتين، كانت مذاهم كالاتي:

(أ) على اعتبار رسمها بالهاء (التاء المربوطة): يقف السبعة بالهاء، وتكون الإمالة للكسائي، وحمزة من الطيبة فقط.

(ب) وعلى رسمها بالتاء (التاء المبسوطة): يكون السبعة في الوقف عليها على أصولهم:

■ فعاصم، وحمزة، وخلف: يقفون بالتاء.

■ وابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب: يقفون بالهاء، وللكسائي وحده الإمالة.

المطلب الرابع

الألفات اللينة

الألفات اللينة الواقعة لأمًا للكلمة - وسطها أو آخرها - إما قائمة وإما مقصورة؛ لأنها إما منقلبة عن ياء، أو عن واو، وإما أن يُجهل أصلها، فما جهل أصله منها نصّ على صورة ألفه⁽¹⁾، وأما واوي الألف أو يائيها، فإنه يُردُّ إلى أصله، ويُعرف ذلك بضابط ذكره الشاطبي بقوله:

وتثنية الأسماء تكشفها وإن

رددت إليك الفعل صادفت منها⁽²⁾

فالأصل في المنقلبة عن واو أن تُرسم قائمةً، وسط الكلمة أو آخرها، نحو: (دعَاكم / دَنَا)، والأصل في المنقلبة عن ياء أن تُرسم مقصورة، وسط الكلمة - وهو المعروف بالانقلاب - أو آخرها، نحو: (يغشِيها / يغشِي)، ثم بعض الواوي يصير يائيًا، وذلك بالزيادة، فإذا ضَعفت الكلمة الواوية، أو زيدت همزًا، أو ما أشبهه؛ استحالت يائيةً، ولذا تمال لأهل الإمالة، قال الشاطبي:

(1) وكله بألف قائمة، نحو: لا، إذا، يا... وست منها فقط رسمت بالياء قولاً واحداً، هي: (أَنَّى،

متى، حتى، على، إلى، بلى).

(2) الشاطبي: حرز الأمانى (ص: 24).

وكل ثلاثي يزيد فإنه

ممال كزكاها وأنجى مع ابتلى⁽¹⁾

ثم لهذه القواعد المذكورة -اليائية والواوية- استثناءات اتفقت المصاحف على أنها خالفت الأصل، وكان مما خرج عن قاعدة اليائي: (طغا، أقصا، تولاه، مرضات، عصاني، تراءا، سيماهم بالفتح، الدنيا...) مما رسم بألف قائمة، ومما خرج عن قاعدة الواوي -فرسم بألف مقصورة- سبع كلمات جمعها الشاطبي في قوله:

كيف الضحى والقوى دحى تلى وطحى

سجى زكى واوها بالياء قد سُطِّرا⁽²⁾

واستدرك الخراز بثامن فقال:

وألحق العلى بهذا الفصل لكتبه بالياء خلاف الأصل⁽³⁾

فهذا الذي قد مضى قواعد واستثناءات اتفقت عليها المصاحف، ونص على كيفية لفظها علماء القراءة، وثمت كلمات أخرى اختلفت المصاحف في رسم ألفها، فما هي؟ وماذا يترتب على ذلك الخلاف؟

(1) المصدر السابق (ص:24).

(2) الشاطبي: العقيلة (ص:24).

(3) الخراز: مورد الظمان (ص:36).

أولاً: خلاف الرسم⁽¹⁾:

اختلفت المصاحف في رسم بعض الألفات اللينة، بين قائمة ومقصورة، سواء كان هذا في وسط الكلمة أو آخرها، كان في واوي الأصل أو يائه أو فيما جهل أصله، فكانت كالتالي:

[1] ما اختلف في رسمه من اليائي، بين الألف القائمة (مُثَبَّة أو محذوفة) وبين الألف المقصورة (الانقلاب أو الياء): (تقاته / تقته / تقيته) بآل عمران، (نخشى / نخشا) بالمائدة، (جنى / جنا) بالرحمن، (سقيها / سقياها) (عقبيها / عقباها) بالشمس، (سيميهم / سيمهم) بالبقرة، والرحمن، والقتال، (اجتبيه / اجتبه) بالنحل، وطه، والقلم، (أوصيني / أوصاني) (ءاتيني / ءاتاني) بمريم، (اجتبيكم / اجتباكم) بالحج، (أريني / أراني) معا بيوسف، (تريني / تراني) معا بالأعراف، (أرى الهدهد / أرا) بالنمل، (أربى / أربا) بالنحل، (نادينا / نادانا نوح) بالصافات⁽²⁾.

[2] ما اختلف في رسمه من الواوي، وذلك في كلمة واحدة، أصل ألفها الواو، ثم صارت يائية في قول، وذلك في قوله: ﴿وَمَا ءَاتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا رَّبًّا﴾ لَتَرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ ﴿، بسورة الروم (38)⁽³⁾.

(1) يُنظر: أبي داود: التنزيل (2/ 63-69)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 79-80).

(2) يُنظر: المقنع (ص: 99، 102، 103، 562)، أبي داود: التنزيل (2/ 312) (2/ 360-361) (3/ 495، 570، 779، 782-783) (3/ 945-1038)، (4/ 381-883، 944)، (4/ 38-38)،

(4/ 1171)، (5/ 1300)، المارغني: دليل الحيران (ص: 278-292، 277، 489-508).

(3) ينظر: الداني: المقنع (ص: 88-103)

[3] ما اختلف فيه من مجهول الأصل: وذلك في كلمة واحدة، هي: ﴿إِذِ
الْقُلُوبُ لَدَىٰ / لَدَا﴾ أَلْحَنَاجِرِ﴿، بسورة غافر (17)(1).

وضَعُفُ الخِلافِ في الآتي: (حتى / حتا يقول الرسول) بالبقرة، (طوى /
طوا) بظه، (فتعسا / فتعسى لهم) بمحمد، والمُعَوَّلُ عليه فقط: الياء في حتى
وطوى، والألف في فتعسا(2).

ثانياً: أثر ذلك الاختلاف في التلاوة(3):

يترتب على هيئة الألفات حكم أدائي^{٢٦} أصولي^{٢٧}، هو الإمالة^{٢٨} والتقليل^{٢٩} أو
تركهما، فإنَّ جُلَّ البابِ معتمِدٌ على ذلك، وقد قَعَدَ علماءُ القراءاتِ في ذلك
قاعدتين:

الأولى: الإمالة^{٣٠} والتقليل - لمن له ذلك كالأخوين وورش - للألفات
ذوات الياء، وهي كل ألف متطرفة أصلية منقلبة عن ياء تحقيقاً، فأميلت لتدل

(1) يُنظر: أبي داود: التنزيل (2/ 76)، دليل الحيران، للمارغني (ص: 508).

(2) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 445-450) أبي داود: التنزيل (4/ 1123)، المارغني: دليل
الحيران، (ص: 492-507-509).

(3) وليس من هذا الباب اختلاف أهل القراءة في إمالة (كلتا)، بل إمالتها أثر لاختلافهم في ماهية
الألف، أهي ألف تشنية؟ وهو قول الكوفيين، أم أنها ألف تأنيث؟ وهو قول البصريين، ثم
اختلفوا: أهي يائية^{٣١} أو واوية؟ على أن المصاحف اتفقت على رسمها بألف قائمة، فعلى
كونها ألف تشنية؛ فلا إمالة ولا تقليل فيها لأحد، وعلى كونها للتأنيث فالإضجاع لحمزة
والكسائي وخلف، والتقليل لأبي عمرو، وورش بخلف عنه.

يُنظر: المارغني: دليل الحيران (ص: 487)، الصفاقسي: غيث النفع، (ص: 173-174).

على أصلها، سواء رسمت هذه الألفات في المصاحف بالياء أم بالألف⁽¹⁾، وفي هذا يقول الشاطبي:

وحمزة منهم والكسائي بعده

أمالا ذوات الياء حيث تأصلا⁽²⁾

وبهذا فلا أثر للاختلاف الرسمي في تلاوة ما وصل أو وقف عليه من القسم الأول: (اليائي)، نحو: (نخشا/ جنا/ عقباها...); فإن النص ثابت في إمالة أو تقليل ما تأصل من الياءات وإن رسم بالألف، وإذا نص على هذا في ما اتفقت المصاحف على رسمه بالألف؛ فالأمر فيما صح فيه الخلاف أولى.

الثانية: الإمالة والتقليل - لمن له ذلك - في كل ما رسم بالياء، وإن انقلب عن واو، وإن جهل أصله⁽³⁾، إلا ما استثنى نصا، وقد جمع الإمام الشاطبي هذا - القاعدة والاستثناء - في قوله:

وما رسموا بالياء غير لدئ وما

زكى وإلى من بعد حتى وقل على⁽⁴⁾

وحيث إن الاختلاف في القسم الثاني (الواوي) قد عدم⁽⁵⁾، إلا ما كان من (ربا) بموضوع الروم، ولم يكن الخلاف بإثبات ياء، وإنما هو بين الألف

(1) يُنظر: القاضي: الوافي (ص: 115-116).

(2) حرز الشاطبي: الأمانى (ص: 24).

(3) يُنظر: القاضي: الوافي (ص: 118).

(4) الشاطبي: حرز الأمانى (ص: 24).

(5) يُنظر: ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 81).

والواو (رباً/ ربوا)⁽¹⁾، وقد نُصَّ على إمالتها لحمزة والكسائي فقط - فلا أثر لهذا القسم من هذا الباب في التلاوة، وكان يُمكن أن يكون للخلاف الرسمي أثر لو وُجِدَت ألفٌ لينةٌ منقلبةٌ عن واوٍ اختلفت في رسمها بين الألف والياء، ك(دنا).

ثم مجهول الأصل كذلك، لا أثر للاختلاف الرسمي في تلاوته، إذ المختلف فيه منه كلمة واحدة، هي (لدى/ لدا) بغافر، وقد جاء النص باستثنائها من الإمالة على وجه رسمها بالياء، فكيف إذا رسمت بالألف، ولذا لم يملها أو يقللها قارئ من العشرة، وكان يمكن أن يكون هناك أثر لو وقت خلاف في ألف (بلى) مثلاً.

(1) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 402).

المطلب الخامس

الهمزة المتطرفة والمتوسطة⁽¹⁾

الهمزةُ حرفٌ كأنه زَمِينٌ؛ قَلَّ أَنْ يُقِيمَ نَفْسَهُ، بل هو -غالبًا- في حاجةٍ إلى حرفٍ يعتمد عليه: ألف، أو واو، أو ياء، وقد عُسرت قواعدُ هذا الباب -باب الهمز- إملاءً؛ لكثرة الصور والاستثناءات، وكان في الرسمِ العثمانيِّ ما يخرج عن القواعدِ المطَّردة للرسمِ الإملائيِّ القياسيِّ، فازداد عُسراً، وقد اتَّفقت المصاحفُ على أكثرِ مواضعِ الهمزِ في الرسمِ العثمانيِّ، وكان لها أثرٌ ظاهرٌ في التلاوة على ما يُوافق قراءةَ الإمام حمزة بن حبيب الزيات، وروايةَ هشام عن ابن عامر الدمشقي، وقد قال الشاطبي رَحِمَهُ اللهُ⁽²⁾:

وحمزةٌ عند الوقف سهلٌ همزه

إذا كان وسطاً أو تطرف منزلاً

(1) لم أقع إلا على مثال واحد للهمز المتوسط، هو (يسألون) بالأحزاب، وما عداه فلا أثر للخلاف فيه تلاوةً، كالخلاف في ملايه، (ملاييه/ ملائيه) مثلاً: فإن حمزة يقف عليه بهمزة مُسهلةٍ بينها وبين الكسر، على أيِّ الرسمين اعتمد القارئ، وعليه فلا أثر لهذا النوع إلا أن يكون اختلاف الرسم باعتبار تنوع القراءة، فإن له أثرًا، نحو: ﴿قتل أولادهم﴾ (شركاؤهم/ شركائهم) ليردوهم ﴿بالأنعام.

(2) حرز الأمانى، للشاطبي (ص: 19-20).

إلى قوله:

وفي غير هذا بينَ بينَ ومثلهُ يقولُ هشامٌ ما تطرّفَ مُسهلاً

فكانت صور الهمز معلومةً في كتب الرسم، وكذلك أداؤها بالنسبة إلى حمزة وهشام - في كتب القراءات، إلا أن اختلافًا وقع بين المصاحف في رسم بعض تلك الهمزات المتطرفة، كان له أثره في التلاوة، فأين مواضع هذه الهمزات؟ وما أثر الاختلاف في الأداء؟

أولاً: الخلاف الرسمي:

اختلفت المصاحف في صورة بعض الهمز المتطرف، فكانت تلك الصور على ضربين:

(أ) همزٌ صورٌ بالواو، وهو على نوعين أيضاً:

[1] همزٌ صورٌ بواوٍ واقعةٍ بعدَ ألفٍ، وذلك في: ﴿وذلك (جزاؤا/ جزاء) من تزكى﴾، بظه (75)، ﴿ذلك (جزاؤا/ جزاء) المحسنين﴾ بالزمر (33)، ﴿فله (جزاؤا/ جزاء) الحسنى﴾ بالكهف (86)، وهذا الموضوع لهشام فقط، أما حمزة فقراءته بالنصب (جزاء)، ﴿أن يعلمه (علموا/ علماء) بني إسرائيل﴾ بالشعراء (197)، ﴿من عباده (العلموا/ العلماء) إن﴾ بفاطر (28)، ﴿أم لهم (شركوا/ شركاء) فليأتوا بشركائهم﴾ بالقلم (41)، ﴿(أنبؤا/ أنباء) ما كانوا به

يستَهزءون ﴿ بالأنعام (6) والشعراء (5) ⁽¹⁾.

[2] همزٌ صُورَ بواوٍ ليس قبلها ألف، وذلك في: ﴿ وهل أتيتك (نبؤاً / نبأ) الخصم ﴾ بسورة (20)، ﴿ (يُنَبِّؤُا / يَنْبَأُ) ⁽²⁾ الإنسان يومئذٍ ﴾ بالقيامة (13)، ﴿ أو من (ينشؤُا / ينشأُ) في الحلية ﴾ بالزخرف (17) ⁽³⁾.

(ب) همزٌ صُورَ بالياء، وذلك في موضعين بسورة الروم: ﴿ وإن كثيرا من الناس (بلقاءٍ / بلقاء) رهيم لكافرون ﴾ (7)، ﴿ وكذبوا بآياتنا (ولقاءٍ / ولقاء) الآخرة ﴾ (15) ⁽⁴⁾، وأما (ءاناءِ) وأخواتها فالياء فيها باتفاق، وإنما الخلاف في: هل هي صورة للهمز أم مزيدةٌ زيادةً أفإين و بأبيد؟ قيل بالوجهين، والضبط يُعرَف المأخوذ به في المصاحف ⁽⁵⁾.

-
- (1) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 61)، (ص: 410-413)، أبي داود، التنزيل (2/ 83)، الشاطبي: العقيلة (ص: 22)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 74-80)، الوسيلة: للسخاوي (ص: 377-382)، المارغني: دليل الحيران (ص: 406-415)، القاضي: الوافي (ص: 98).
- (2) والحق أن الخلاف فيه إنما هو لغير العراقيين، فإن مصاحف العراقيين -ومنهم حمزة- لم تختلف في رسمها بالواو.
- ينظر: شرشال: التوجيه السديد (ص: 69-70).
- (3) يُنظر: ابن القاصح، تلخيص الفوائد (ص: 74-75)، السخاوي: الوسيلة (ص: 387)، المارغني: دليل الحيران (ص: 413) القاضي: الوافي (ص: 99).
- (4) يُنظر: الداني: المقنع، (ص: 373)، الشاطبي: العقيلة (ص: 20)، ابن القاصح: تلخيص الفوائد (ص: 67)، للحسيني: الرحيق المختوم (ص: 50).
- (5) ينظر: التنسي: الطراز (ص: 378-384)، محيسن: إرشاد الطالبين (ص: 43).

ثانياً: أثر ذلك الخلاف في التلاوة⁽¹⁾:

يختصُّ أثرُ الاختلاف في رسم هذا النوع من الهمز بالقارئ حمزة، والراوي هشام عن ابن عامر، وفي هذا يقول الشاطبي:

رووا أنه بالخط كان مسهلاً

ففي الياء يلي والواو والحذف رسمه

.....⁽²⁾

وعلى هذا فيكون الأثرُ وقفًا كالاتي:

[1] الهمز المصوّر واوًا واقعةً بعد ألف، أي: كلمات القسم (أ/ 1)

نحو: (جزاؤا/ جزاء):

■ لحمزة وهشام - على وجه رسم الهمز على البياض - خمسة أوجه فقط: إبدال الهمزة ألفاً مع القصر والتوسط والمد، ثم التسهيل بالروم مع المد والقصر.

■ ولهما - على وجه رسمها على الواو - الخمسة السابقة، تُضاف إليها سبعة أوجهٍ أخرى، فذلك اثنا عشر وجهًا: الخمسة المذكورة، ثم إبدال الهمز واوًا مضمومة، ثم تسكن الواو للوقف، وتجري فيها الأوجه الثلاثة: القصر، والتوسط، والمد مع السكون المحض، ومثلها

(1) يُنظر: ابن الجزري، النشر (1/ 446)، الحسيني: الرحيق المختوم (ص: 48-49).

(2) الشاطبي: حرز الأمان، للشاطبي (ص: 20).

مع الإشمام، فتصير الأوجه ستة، والسابع روم حركتها مع القصر⁽¹⁾.

[2] الهمز المصور واوالم تقع قبلها ألف، وهي كلمات القسم

(أ/ 2) نحو: (ينشؤا/ ينشأ):

■ فلهما - على وجه رسمها على الألف - وجهان فقط: إبدال

الهمزة ألفاً، ثم تسهيلها بالروم.

■ ولهما - على وجه رسمها على الواو - خمسة أوجه: الوجهان

المذكوران، ثم: إبدال الهمزة واوالم مع السكون المحض، والروم،

والإشمام⁽²⁾.

[3] الهمز المصور ياءً، كما في القسم (ب)، وذلك في قوله:

(لقاء) موضعان بالروم:

■ فإن لهما - على رسم همزها على الياء - خمسة أوجه

فقط: الإبدال ألفاً مع القصر، والمتوسط، والمد؛ وكذلك التسهيل

بالروم مع المد، والقصر.

■ ولهما - على رسمها على الياء - تسعة أوجه: الخمسة الأولى،

ثم الأربعة الأخرى: الإبدال ياء محضة، بالسكون المحض مع القصر،

والتوسط، والمد، وبالروم مع القصر⁽³⁾، فتلك تسعة كاملة.

(1) يُنظر: القاضي: البدور الزاهرة (230 / 1)، القاضي: الوافي (ص: 98).

(2) يُنظر: القاضي: البدور الزاهرة (438-215 / 1)

(3) يُنظر: الداني: المقنع (ص: 373)، أبي داود: التنزيل (4 / 985)، القاضي: البدور الزاهرة

(692 / 2)، القاضي: الوافي (ص: 99).

وهذه الأوجه الأدائية ثابتة في (نباي/ تلقائي/ إيتائي/ انائي/
ورائي) بالاعتبار المذكور في خلاف الرسم.

الهمز المتوسط:

لم يَخْتَلَفْ في شيء من الهمز المتوسط إلا في قوله: (يسألون عن
أنبيائكم) بالأحزاب (20)، فقد نص الداني على اختلاف المصاحف في
همزه، فُصِّرَ في بعضها ألفاً، ولم يصور في الأكثر⁽¹⁾، ونص علماء
القراءة على أن لحمزة فيه -وقفاً- الوجهين: النقل؛ لعدم الصورة،
والإبدال ألفاً؛ اتباعاً لرسمه بالألف⁽²⁾.

(1) ينظر: الداني: المقنع (ص: 43).

(2) ينظر: الدمياطي: إتحاف فضلاء (ص: 96، 453)، القاضي: البدور الزاهرة (1/ 255).

الخاتمة

تضمُّ الخاتمة أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث، وأهم التوصيات التي رأى أن يوصي بها إخوانه:

أولاً: النتائج:

[1] للرسم القرآني أثرٌ في التلاوة، سواء اختصَّ الأثر بقراءة ما، أو برواية، أو بطريق، أو عمَّ الأثر جميع القراءات.

[2] اقتصارُ المشتغلين بالقراءات على الخلاف الفرشي والأصولي بين القراء دون المشاركة بالعلوم ذات الصلة، كالرسم، والضبط، والتوجيه، والعدُّ - مظنة الخلط والقصور.

[3] الحذف والإثبات من أوسع أبواب علم الرسم، وأكثره قواعد وأمثلة، ومع ذلك فهو أقلُّ الأبواب تعلقاً بالتلاوة، حتى إنه لا يكاد يصح فيه - مما للخلاف في رسمه أثرٌ أدائي - إلا (يستحيي) وأخواتها، وعلى قول مرجوح.

[4] للاختلاف في باب المقطوع والموصول أثرٌ بالغ في التلاوة، من جهة الوقف والابتداء بالنسبة إلى جميع القراء، ومن جهة الوصل لمن له الغنة مع إدغام النون في اللام.

[5] الاختلاف في صور الهمز المتطرف ظاهر الأثر في قراءة حمزة ورواية هشام عن ابن عامر لدى الوقف، وظهر الأثر لحمزة في كلمة واحدة من الهمز المتوسط.

[6] لاختلاف الرسم في باب التاءات أثره في الوقف لأكثر القراء، وأثره في الإمالة لحمزة من طريق الطيبة.

[7] اختلاف المصاحف في رسم بعض الألفات اللينة لم يثمر حكماً أدائياً، حتى بالنسبة إلى من مذهبه الإمالة أو التقليل.

ثانياً: التوصيات:

رأى الباحث أن يوصي بالآتي:

[1] أوصي إخواني من الباحثين بمضاعفة الجهود في تحصيل دقيق مسائل الرسم والقراءات، جمعاً، أو دراسةً، أو تحقيقاً، فإن تشتمها، ومطالعتها ضمن كتاب يهج بغيرها... لا يوقف القارئ على تصورٍ صحيحٍ لتلك المسائل الدقيقة.

[2] أوصي إخواني طلاب الكتاتيب وجامعي القراءات أن ينيخوا مطاياهم حيث القضايا الخفية، ليفيدوا هم، وليستفيد منهم طلابهم وأقرانهم، فالإتقان إنما يظهر في التحريرات، وما ند من المباحث.

[3] أوصي المشايخ أعضاء لجان التحكيم - وفقهم الله - أن يعكفوا على مثل هذه الدقائق، وأن يحكموا مثل هذه الأبواب؛ لأنهم - أولاً - انتصبوا المقام الحكم بين صنف خاص من الناس، فليأخذوا هذا المقام بحقه، ثم هم - ثانياً - في زمن ساءت فيه أخلاق كثير من المتسابقين والمستجيزين إلا من رحم الله، حتى إنهم ليغربون لدى الأداء، لا لشيء إلا ليخرجوا المحكمين، وليظهروا مقاتلتهم أمام الناس.

قائمة المراجع

المصاحف :

- مصحف الأوقاف الليبية.
- مصحف الجماهيرية.
- مصحف أمانة التعليم.
- مصحف الملك فهد.

الكتب :

■ أحمد الدمياطي:

- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية، ط:3، 1427هـ.

■ جلال الدين السيوطي:

- الإتيقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م.

■ محمد محيسن:

- إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين، دار محيسن، ط2، 1423هـ.

■ عبد الواحد بن عاشر:

- الإعلان بتكملة مورد الظمان، تحقيق: محمد صادق قمحاوي.

■ أحمد الأندرابي:

- الإيضاح في القراءات، تحقيق: منى عدنان، رسالة دكتوراه
مقدمة إلى جامعة تكريت، 1423هـ.

■ عبد الفتاح القاضي:

- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، دار السلام،
مصر، ط3، 2010م.

■ محمد بن عبد الله الزركشي:

- البرهان في علوم القرآن، ت محمد أبو الفضل، المكتبة
العصرية، بيروت، ط:2.

■ ابن أخطا الصنهاجي:

- التبيان في شرح مورد الظمان، رسالة ماجستير، تحقيق: عبد
الحفيظ الهندي، المدينة، 1422هـ.

■ أبي البقاء: علي ابن القاصح:

- تلخيص الفوائد وتقريب المتباعد، شرح عقيلة أتراب
القصائد، دار الخولي.

■ إبراهيم بن أحمد المارغني:

- تنبيه الخلان على الإعلان بتكميل مورد الظمان، بذيل دليل
الحيران.

■ أبي عيسى الترمذي:

- الجامع (سنن الترمذي)، دار الغرب الإسلامي، تحقيق: بشار
عواد، ط1، 1996هـ.

■ محمد بن إسماعيل البخاري:

- الجامع الصحيح.

■ أبي عبد الله القرطبي:

- الجامع لأحكام القرآن، عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة،

ط1، 2006م.

■ برهان الدين الجعبري:

- جميلة أرباب المراصد في شرح عقيلة أتراب القصائد،

تحقيق: الزوبعي، دار الغوثاني، ط:1، 1431هـ.

■ أبي القاسم الشاطبي:

- حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، ضبطه: محمد

الزعبى، دار الغوثاني، دمشق، ط:5، 2010م.

■ أبي يحيى زكرياء الأنصاري:

- الدقائق المحكمة في شرح المقدمة، دار مناهل العرفان، دمشق،

ط:1.

■ إبراهيم بن أحمد المارغني:

- دليل الحيران على مورد الظمان، اعتنى به: عبد العزيز

العنزي، مركز القراءات القرآنية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،

الكويت، ط1، 2011م.

■ حسن بن خلف الحسيني:

- الرحيق المختوم بنشر اللؤلؤ المنظوم للمتولي، دار السعادة،

مصر.

محمد النويري:

- شرح طيبة النشر في القراءات العشر، تحقيق: مجدي باسلوم،
دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م.

أبو السعد الطبلابي:

- الشمعة المضية بنشر قراءات السبعة المرضية، تحقيق: علي
سيد أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1423هـ.

أبي عبد الله التنسي:

- الطراز في شرح ضبط الخراز، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع
الملك فهد، المدينة، 1420هـ .

محمد بن محمد ابن الجزري:

- طيبة النشر في القراءات العشر، ضبطه: محمد الزعبي، مكتبة
الملك فهد الوطنية، ط6، 2015م.

■ **أبي القاسم الشاطبي:**

- عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد، تحقيق: أيمن سويد،
دار أنوار المكتبات، السعودية، ط1، 2001م.

■ **علي النوري الصفاقسي:**

- غيث النفع في القراءات السبع، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط1، 1999م .

■ **علي محمد الضباع:**

- القول الأصدق في بيان ما خالف فيه الأصهباني الأزرق،
المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: حجرية.

■ **أبي داود بن نجاح:**

- مختصر التبيين لهجاء التنزيل، تحقيق: أحمد شرشال، مجمع الملك فهد، الرياض.

■ **عبد الكريم بوغزالة:**

- مصادر علم الرسم القرآني الأساسية، بحث مقدم لجامعة الأمير عبدالقادر، الجزائر، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، عدد 7، لسنة 2009م.

■ **عمرو بن سعيد الداني:**

- المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، دار التدمرية، ط 1، 2010م.

■ **محمد عبد العظيم الزرقاني:**

- مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط: 3.

■ **مُلا علي القاري:**

- المنح الفكرية شرح المقدمة الجزرية، مطبعة مصطفى الحلبي، ط: 1948م.

■ **محمد بن محمد الشريشي:**

- مورد الظمان في رسم القرآن، المعروف بالخراز، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي.

■ غانم قُدري:

- الميسر في علم رسم المصحف وضبطه، معهد الإمام الشاطبي، السعودية، ط:2، 2016م.

■ محمد بن محمد ابن الجزري:

- النشر في القراءات العشر، ت علي الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت.

■ أبي العباس المهدي:

- هجاء مصاحف الأمصار، تحقيق: محي الدين رمضان، مجلة المخطوطات العربية، المجلد 19، ج 1، 1393هـ.

■ عبد الفتاح السيد المرصفي:

- هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، مكتبة طيبة، المدينة، ط:2.

■ عبد الفتاح القاضي:

- الوافي في شرح الشاطبية، دار السلام، مصر، ط:4، 2006م.

■ علم الدين:

- الوسيلة إلى شرح العقيلة، تحقيق: مولاي محمد الطاهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط:2، 1424هـ.